

Distr.: General
6 October 2020
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر - 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البندان 2 و9 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من

أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

الأنشطة المضطلع بها في سياق متابعة تنفيذ برنامج الأنشطة المدرجة في

إطار العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

موجز

أعد هذا التقرير عملاً بالفقرة 14 من قرار مجلس حقوق الإنسان 29/42، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بصفتها منسقة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، أن تقدم إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين تقرير منتصف المدة عن الأنشطة التي اضطلعت بها في سياق متابعة تنفيذ برنامج الأنشطة المدرجة في إطار العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.

* قدم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المستجدات.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-13058(A)



* 2 0 1 3 0 5 8 *

أولاً - مقدمة

1- أُعد هذا التقرير عملاً بالفقرة 14 من قرار مجلس حقوق الإنسان 29/42، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بصفتها منسقة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، أن تقدم إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين تقرير منتصف المدة عن الأنشطة التي اضطلعت بها في سياق متابعة تنفيذ برنامج الأنشطة المندرجة في إطار العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي⁽¹⁾. ويتضمن هذا التقرير موجزاً للأنشطة المختلفة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية) لمتابعة تنفيذ برنامج الأنشطة. وتضطلع المفوضية السامية، من خلال مقرها ومكاتبها الميدانية في جميع أنحاء العالم، بدور محوري في دعم الدول في تنفيذ برنامج الأنشطة. وقد أُخذت أيضاً إجراءات بالتعاون مع كيانات أخرى في منظومة الأمم المتحدة وشركاء إقليميين، وبمشاركة ممثلي المجتمع المدني المنحدرين من أصل أفريقي وبالتشاور معهم. ودعمت المفوضية السامية أيضاً العديد من مبادرات المجتمع المدني فيما يتعلق بالعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي. وفي الختام، يقدم التقرير معلومات عن الإجراءات الإضافية التي ما زال يتعين اتخاذها على وجه السرعة في منتصف العقد لمتابعة تنفيذ برنامج أنشطة العقد.

2- ويُقدّم هذا التقرير في الوقت الذي تجري فيه احتجاجات وتحركات مناهضة للتمييز العنصري في العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم. وقد اندلعت احتجاجات في أيار/مايو 2020 بسبب قتل رجل أمريكي من أصل أفريقي غير مسلح، اسمه جورج فلويد، على يد الشرطة في مينيابوليس بالولايات المتحدة الأمريكية، مما لفت انتباه العالم إلى تفشي التمييز العنصري الذي يعاني منه المنحدرون من أصل أفريقي. وبعد حادثة القتل هذه والاحتجاجات اللاحقة، عقد مجلس حقوق الإنسان مناقشة عاجلة في 17 و 18 حزيران/يونيه 2020، ثم اعتمد قراراً طلب فيه، من بين أمور أخرى، إلى المفوضية السامية أن تعد، بمساعدة المكلفين بولايات ذات الصلة في إطار الإجراءات الخاصة، تقريراً عن العنصرية النظامية وانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان التي ترتكبها وكالات إنفاذ القانون بحق الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي، ومنها بالأخص تلك الحوادث التي أدت إلى وفاة السيد فلويد وغيره من الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي، وذلك بغية المساهمة في مساءلة الجناة وتوفير سبل الانتصاف للضحايا⁽²⁾. وطلب المجلس أيضاً إلى المفوضية السامية دراسة ردود أفعال الحكومات على الاحتجاجات السلمية ضد العنصرية، بما في ذلك ما تشير إليه الادعاءات من إفراط في استخدام القوة ضد المتظاهرين والمارة والصحفيين⁽³⁾.

3- وتعمل المفوضية السامية بدأب لضمان التنفيذ الكامل للولاية الواردة في القرار المذكور أعلاه. وبمساعدة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، سُنظر في قضايا العنصرية النظامية والهيكلية وفي انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان التي ترتكبها وكالات إنفاذ القانون بحق الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي، مع مراعاة أن أسباب إعدام أشخاص منحدرين من أصل أفريقي خارج نطاق القضاء وانعدام المساءلة وعدم إنصاف الضحايا غالباً ما تكون أسباباً متجذرة في العنصرية الهيكلية المترسخة عبر التاريخ والناشئة عن الرق وتجارة الرقيق والاستعمار.

4- وستجري المفوضية السامية، عند إعداد تقريرها النهائي، مشاورات هادفة مع أصحاب المصلحة، ولا سيما مع مجتمعات المنحدرين من أصل أفريقي.

(1) انظر قرار الجمعية العامة 16/69 بشأن برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.

(2) قرار مجلس حقوق الإنسان 1/43، الفقرة 3.

(3) المرجع نفسه، الفقرة 4.

ثانياً - الخلفية والسياق الحالي للعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

- 5- إن برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي هو الإطار الذي اتفق عليه المجتمع الدولي لتركيز جهوده على تحسين حياة الملايين من المنحدرين من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم. ويتمثل الهدف العام الرئيسي لبرنامج الأنشطة في تعزيز العمل والتعاون وطنياً وإقليمياً ودولياً فيما يتعلق بتمتع المنحدرين من أصل أفريقي بكامل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية، ومشاركتهم الكاملة وعلى قدم المساواة في جميع جوانب المجتمع⁽⁴⁾.
- 6- ومن المهم تأكيد وجود عدد من القضايا والتطورات والمبادرات المعاصرة المؤثرة التي تشدد على الأهمية الحاسمة المستمرة لتكثيف الإجراءات من أجل تنفيذ برنامج الأنشطة، وعلى الحاجة الملحة إلى القيام بذلك.

ألف - تأثير كوفيد-19 في المنحدرين من أصل أفريقي

- 7- هناك إقرار بالعواقب الصحية المدمرة لمرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على الكثير من المنحدرين من أصل أفريقي، الذين تضرروا أكثر من غيرهم من الجائحة. وتتجلى أوجه التفاوت الهيكلية والتمييز العنصري في محدودية الوصول إلى الأدوية والإجراءات الطبية، ومن المرجح أن يكون لها أثر على التشخيص والعلاج⁽⁵⁾. وبالإضافة إلى ذلك، يمثل المنحدرين من أصل أفريقي نسبة كبيرة من العاملين في الخطوط الأمامية، المعرضين أكثر لخطر الإصابة، والأشخاص الذين يصابون أو يموتون إبان الجائحة.
- 8- وحيثما تتوافر بيانات مفصلة، تظهر فوارق عرقية صارخة. وعلى سبيل المثال، وثق عدد من الدراسات أن لدى المنحدرين من أصل أفريقي معدلات أعلى من الإصابات والوفيات. وعلاوة على ذلك، تزداد حالتهم سوءاً بسبب عدة ظروف صحية أساسية تزيد من مخاطر إصابتهم بفيروس كوفيد-19 ومن ضعفهم أمامه، وغالباً ما تكون هذه الظروف أعراضاً للعنصرية الهيكلية السائدة⁽⁶⁾.
- 9- وقد أعدت المفوضية السامية مذكرة توجيهية بشأن التمييز العنصري في سياق أزمة كوفيد-19⁽⁷⁾، حددت فيها القضايا التي تؤثر تأثيراً خاصاً في حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك حقوقهم في الصحة والسكن اللائق والحصول على التعليم، وفي قضايا الأمن الغذائي وإنفاذ القانون وإقامة العدل. وتتضمن هذه المذكرة التوجيهية بعض التوصيات، فضلاً عن أمثلة على الإجراءات الواعدة.

باء - الذكرى السنوية العشرون لإعلان وبرنامج عمل ديربان

- 10- يسلم برنامج الأنشطة بأن إعلان وبرنامج عمل ديربان⁽⁸⁾ إطار شامل وضعته الأمم المتحدة وأساس متين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وبأنهما يمثلان مرحلة جديدة في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي لاستعادة حقوق وكرامة المنحدرين من أصل أفريقي⁽⁹⁾.

(4) قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 9(أ).

(5) انظر www.ohchr.org/Documents/Issues/Racism/COVID-19_and_Racial_Discrimination.pdf.

(6) المرجع نفسه.

(7) المرجع نفسه.

(8) Corr.1، A/CONF.189/12، الفصل -أولاً.

(9) قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 1.

11- ويشكل إعلان وبرنامج عمل ديربان بداية الاعتراف الدولي بالأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي كضحايا للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب⁽¹⁰⁾، والاعتراف بأن الرق وتجارة الرقيق، بما في ذلك تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، والاستعمار من المصادر والأسباب والأشكال والمظاهر المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ضدهم.

12- وسيصادف عام 2021 الذكرى السنوية العشرين لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان بتوافق الآراء في جنوب أفريقيا. وقد طلب مجلس حقوق الإنسان إلى الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان أن يشرع في الأعمال التحضيرية للاحتفال في عام 2021 بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، وأن يقدم تقريراً شاملاً عن تنفيذها إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين وإلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين⁽¹¹⁾.

13- وفي هذا الصدد، وبالنظر إلى السياق الدولي الحالي، ينبغي لجميع الدول أن تعتبر الذكرى السنوية العشرين كفرصة لتكرار تأكيد دعمها لإعلان وبرنامج عمل ديربان وتحديد جهودها من أجل تنفيذ برنامج العمل الشامل. ومن شأن زيادة الدعم لإعلان وبرنامج عمل ديربان أن تولد المزيد من التعاون والتآزر لتنفيذ برنامج أنشطة العقد. ومنذ عام 2001، دعمت المفوضية السامية تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان بعدة طرق، على سبيل المثال من خلال آليات المتابعة الأربع، وستواصل تقديم الدعم الفني والتقني من أجل القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك ضد المنحدرين من أصل أفريقي، في جميع المناطق.

جيم- خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والمنحدرين من أصل أفريقي

14- بدأ كل من خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹²⁾ والعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي في عام 2015. ويوفران معاً إطاراً يعزز كل منهما الآخر ضمنه ويمكن أن يساعد في التغلب على التمييز النظامي والهيكلية المتجذر تاريخياً الذي يعاني منه المنحدرين من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم. ويتكرر حظر العنصرية عدة مرات في خطة عام 2030⁽¹³⁾، وتشير الغايتان 10-2 و17-18 من أهداف التنمية المستدامة إلى البيانات المصنفة حسب العرق.

15- وإن حق المنحدرين من أصل أفريقي في التنمية، الذي يمثل جزءاً أساسياً من الموضوع العام للعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي ("المنحدرين من أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية")، هو حق مهم للغاية، ولا سيما فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة 4 و8 و10 و13 و16 و17. وفي برنامج الأنشطة أيضاً، تُدعى الدول إلى إزالة جميع العقبات التي تحول دون تمتع المنحدرين من أصل أفريقي على قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية، بما في ذلك الحق في التنمية⁽¹⁴⁾.

16- ورغم عدم وجود إشارة محددة إلى المنحدرين من أصل أفريقي في خطة عام 2030، فإن الركائز الثلاث لموضوع العقد - الاعتراف والعدالة والتنمية - جميعها لها صلات قوية بإعلان الحق في

(10) Corr.1 و A/CONF.189/12، الفصل-أولاً، الفقرتان 13-14 والفقرات 33-35.

(11) قرار مجلس حقوق الإنسان 29/42، الفقرة 16.

(12) قرار الجمعية العامة 1/70.

(13) المرجع نفسه، الفقرات 8 و19 و25.

(14) قرار مجلس حقوق الإنسان 16/69، المرفق، الفقرة 11(أ).

التنمية⁽¹⁵⁾. وينبغي تنفيذ خطة عام 2030 مع الوفاء بالالتزامات القائمة الأخرى في الوقت نفسه بغية تحسين حياة المنحدرين من أصل أفريقي وتوجيه الدول، والمنحدرين من أصل أفريقي، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية، وأصحاب المصلحة الآخرين، والشركاء في اتجاه تحقيق جميع أهداف الخطة.

17- وتساعد المفوضية السامية فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي في وضع مبادئ توجيهية تشغيلية بشأن إدراج المنحدرين من أصل أفريقي في خطة عام 2030. وستكون هذه المبادئ التوجيهية بمثابة أداة لمساعدة أفرقة الأمم المتحدة القطرية والدول الأعضاء والمؤسسات المالية والإنمائية وجميع أصحاب المصلحة المعنيين على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة مع إيلاء اهتمام خاص للمنحدرين من أصل أفريقي.

دال - العنصرية النظامية والهيكلية، بما في ذلك التمييز العنصري في إنفاذ القانون والتميط العرقي

18- على الرغم من إعلان العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي في عام 2015 وبعض الجهود المبذولة في جميع أنحاء العالم لتحسين حالة حقوق الإنسان، لا يزال المنحدرين من أصل أفريقي في كل مكان يعانون من ضعف فرص الحصول على الرعاية الصحية، وعدم كفاية التعليم، وقلة فرص العمل، والتمييز في الحصول على السكن، وسوء المعاملة من قبل السلطات العامة والمسؤولين، والقيود المفروضة على حقوقهم المدنية والسياسية، ومستويات مفرطة من العنف على أيدي الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، والسجن التمييزي، والتميط العرقي، والتمييز العنصري الهيكلي. وما زال التمييز العنصري مستمراً بلا هوادة على نطاق كبير، ويظل الوصول إلى العدالة والمساءلة أمراً بعيد المنال بالنسبة لعدد كبير جداً من المنحدرين من أصل أفريقي.

19- وكما ورد في الفقرة 2 أعلاه، فقد أجرى مجلس حقوق الإنسان، خلال دورته الثالثة والأربعين، مناقشة عاجلة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان الحالية المتولدة عن العنصرية، ومسألة العنصرية النظامية، ووحشية الشرطة ضد المنحدرين من أصل أفريقي، والعنف ضد الاحتجاجات السلمية. وأشارت المفوضية السامية، في بيانها الصادر في 17 حزيران/يونيه 2020⁽¹⁶⁾، إلى أن مقتل السيد فلويد على يد الشرطة في مينيابوليس أصبح رمزاً للعنصرية النظامية التي تؤذي الملايين من المنحدرين من أصل أفريقي - مسببة لهم يوماً أضراراً واسعة النطاق تدوم مدى الحياة، وتعتبر الأجيال، وتكون في الكثير من الأحيان مميتة". وأضافت أن "التمييز العنصري النظامي يتعدى أي تعبير فردي عن الكراهية. وهو ينتج عن التحيز في العديد من أنظمة ومؤسسات السياسة العامة، التي تعمل بشكل منفصل وجماعي على إدامة وتقوية الحواجز التي تحول دون تحقيق المساواة"⁽¹⁷⁾.

20- ويعتبر التمييط العرقي سمة أساسية من سمات التمييز العنصري في إنفاذ القانون. وفي برنامج الأنشطة، تُحث الدول على اتخاذ مزيد من التدابير لزيادة الوصول إلى العدالة، بسبل منها تصميم تدابير فعالة للقضاء على الظاهرة المعروفة شعبياً باسم "التمييط العرقي" وتنفيذ هذه التدابير وإنفاذها، والقضاء على القوالب النمطية المؤسسية المتعلقة بالمنحدرين من أصل أفريقي، وتطبيق العقوبات المناسبة على الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون الذين يتصرفون على أساس التمييط العرقي⁽¹⁸⁾. وقد أبرزت

(15) قرار الجمعية العامة 128/41، المرفق.

(16) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25968&LangID=A.

(17) المرجع نفسه.

(18) قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 17(ب)-(ج).

جائحة كوفيد-19 أيضاً أن المنحدرين من أصل أفريقي قد يواجهون عمليات فحص ومراقبة أكثر من غيرهم في أوقات الأزمات⁽¹⁹⁾.

21- وفي عام 2019، ساهمت المفوضية السامية في تقرير الأمين العام عن برنامج الأنشطة، الذي ركز على التمييز العرقي⁽²⁰⁾. وقدمت المفوضية السامية معلومات تحديداً عن التمييز العرقي للمنحدرين من أصل أفريقي وعن الإطار القانوني الدولي المنطبق، وقدمت أيضاً بعض الأمثلة على الممارسات الجيدة. وعلاوة على ذلك، تعمل المفوضية السامية مع لجنة القضاء على التمييز العنصري من أجل صياغة توصية عامة بشأن منع ومكافحة التمييز العرقي، وقد عُقدت جلسة صياغة أولية لهذا الغرض خلال الدورة الثامنة والتسعين للجنة المذكورة، في الفترة من 23 نيسان/أبريل إلى 10 أيار/مايو 2019.

ثالثاً- التنفيذ في منتصف العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي: أنشطة المفوضية السامية

ألف- مناقشة بشأن استعراض منتصف العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

22- في 13 آذار/مارس 2020، وخلال الدورة الثالثة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، نظمت المفوضية السامية مناقشة بشأن استعراض منتصف العقد من أجل الاحتفال باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري⁽²¹⁾، وهي مناقشة عُقدت بدعوة رئيس المجلس واستفادت من مشاركة ممثلين عن حكومتي كندا وغانا وصندوق الأمم المتحدة للسكان والمجتمع المدني. وكان الهدف من المناقشة هو تقييم مدى تنفيذ برنامج أنشطة العقد.

23- وأشارت المفوضية السامية، أثناء المناقشة، إلى أنه لا يزال يتعين على جميع الدول وأصحاب المصلحة بذل المزيد من الجهود للنهوض بالمساواة والكرامة للمنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك التصدي للعنف غير المتناسب الذي تمارسه الشرطة، والسجن الجماعي، والتمييز العنصري النظامي والهيكلي.

باء- مساعدة الدول على تنفيذ برنامج أنشطة العقد

24- تبذل الدول جهوداً وتتخذ مبادرات لحظر التمييز والفصل ولتحقيق التمتع التام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك المدنية والسياسية، مثلما أقرت بذلك الجمعية العامة⁽²²⁾. وقد اتخذت عدة دول تدابير تشريعية، وأنشأت أو عززت هيئات الرصد وآليات الشكاوى، وأذكت الوعي واضطلعت بأنشطة التثقيف، وجمعت البيانات، وعززت المشاركة المجتمعية، وكفلت المساءلة، وكلها إجراءات جديدة بالترحيب.

(19) انظر www.ohchr.org/Documents/Issues/Racism/COVID-19_and_Racial_Discrimination.pdf.

(20) A/73/354.

(21) عملاً بقرار الجمعية العامة 137/74، الفقرة 29. وقد بُعثت المناقشة بثاً مباشراً وهي محفوظة في <http://webtv.un.org>.

(22) القرار 237/68، الفقرة الثالثة من الديباجة.

25- ويمكن الاطلاع على مجموعة الإجراءات المختلفة التي اتخذتها الدول، والمستمدة من التقارير السنوية للأمين العام عن تنفيذ برنامج الأنشطة⁽²³⁾، في الموقع الشبكي للعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي الذي تشرف عليه إدارة التواصل العالمي⁽²⁴⁾ وفي قاعدة البيانات الإلكترونية لمكافحة التمييز التي تشرف عليها المفوضية السامية⁽²⁵⁾. وكان لأنشطة الدعوة والمشورة التقنية وتعاون المفوضية السامية المستمر الفضل إلى حد ما في جعل عدد من التدابير التي اتخذتها الدول أمراً ممكناً.

جيم- انطلاق العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

26- تماشياً مع برنامج الأنشطة، وفي إطار التثقيف بالمساواة وإذكاء الوعي، وهو جزء من ركيزة الاعتراف، ينبغي للدول أن تطلق العقد على الصعيد الوطني وأن تضع برامج عمل وأنشطة وطنية من أجل تنفيذ العقد على نحو كامل وفعال⁽²⁶⁾. وقد انطلق العقد في إكوادور، وألمانيا، وبلجيكا، وجامايكا، وغواتيمالا، وكندا، وكوستاريكا، وهولندا. وتمكن موظفو المفوضية السامية من المساعدة والمشاركة في عمليات إطلاق العقد في ألمانيا وبلجيكا وكندا وهولندا، وفي عملية إطلاق مفوضية الاتحاد الأفريقي للعقد في 24 نيسان/أبريل 2018 في أديس أبابا.

27- ويرحب بهذه الانطلاقات ترحيباً كبيراً، ويُشجّع المزيد من الدول والجهات الفاعلة في المجتمع المدني تشجيعاً قوياً على المشاركة على جميع المستويات للاعتراف ببرنامج الأنشطة وتنفيذه. وينبغي إطلاق العقد في كل بلد في أقرب وقت ممكن، لأنه عنصر من العناصر الأكثر رمزية وأهمية للاعتراف على النحو الواجب بالمنحدرين من أصل أفريقي.

دال- دعم السياسات والبرامج وخطط العمل الوطنية

28- وفقاً لبرنامج الأنشطة، ينبغي للدول اعتماد وتعزيز وتنفيذ سياسات وبرامج ومشاريع ذات منحنى عملي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، تهدف إلى ضمان تمتع المنحدرين من أصل أفريقي بشكل كامل ومتساو بحقوق الإنسان والحريات الأساسية⁽²⁷⁾. وتُشجّع الدول أيضاً على وضع خطط عمل وطنية لتعزيز التنوع والمساواة والإنصاف والعدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص ومشاركة الجميع⁽²⁸⁾.

29- وقد ساعدت المفوضية السامية، سواء من مقرها أو من خلال مكاتبها الميدانية، في وضع قوانين وخطط عمل وطنية لمكافحة التمييز العنصري عن طريق تقديم المشورة القائمة على الخبرة والمشورة التقنية للسلطات في الأرجنتين وبلجيكا وبيرو وكازاخستان وكندا والمكسيك، من بين دول أخرى. وعلاوة على ذلك، قدمت المفوضية السامية المشورة القائمة على الخبرة بشأن صياغة قوانين مناهضة التمييز وخطط عمل وطنية تركز بشكل خاص على حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي.

30- وقدمت المفوضية السامية أيضاً الدعم التقني من أجل تنفيذ العقد على الصعيد الإقليمي من خلال تعاونها مع مفوضية الاتحاد الأفريقي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية.

(23) A/70/339 وA/71/290 وA/72/323 وA/73/354 وA/74/308.

(24) انظر www.un.org/en/observances/decade-people-african-descent.

(25) انظر <https://adsdatabase.ohchr.org/SitePages/Anti-discrimination%20database.aspx>.

(26) قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 12(أ).

(27) المرجع نفسه، الفقرة 11(ز).

(28) المرجع نفسه.

ومن الإنجازات الجديرة بالترحيب إنشاء شبكة البلدان الأمريكية للهيئات الرفيعة المستوى المعنية بالسياسات الخاصة بالمنحدرين من أصل أفريقي بغية المساعدة في تنسيق وتعزيز الإجراءات التي تتخذها السلطات الوطنية، واعتماد منظمة الدول الأمريكية لخطة العمل الخاصة بعقد المنحدرين من أصل أفريقي في الأمريكتين (2016-2025).

هاء- تنظيم اجتماعات إقليمية والعمل مع منظمات إقليمية مختلفة

31- يقضي برنامج الأنشطة باستضافة اجتماعات إقليمية⁽²⁹⁾. وقد نظمت المفوضية السامية ثلاثة اجتماعات للتوعية بالعقد وبمبحث الركائز الثلاث للبرنامج (العدالة والاعتراف والتنمية) من منظور إقليمي، بمشاركة ممثلي الدول وغيرهم من أصحاب المصلحة، بمن فيهم ممثلو المجتمع المدني المنحدرون من أصل أفريقي. وعند التحضير لهذه الاجتماعات، حرصت المفوضية السامية على مشاركة النساء والشباب المنحدرين من أصل أفريقي كخبراء ومشاركين وأدرجت قضايا التمييز المتعدد الأشكال ونوع الجنس والعرق في برامج الاجتماعات.

32- ونظمت المفوضية السامية، بالاشتراك مع حكومة البرازيل، الاجتماع الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بشأن العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي عُقد في برازيليا في 3 و4 كانون الأول/ديسمبر 2015. واعتمد ممثلو الدول المشاركة من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إعلاناً⁽³⁰⁾ أشاروا فيه إلى برنامج أنشطة العقد وأكدوا من جديد التزام هذه الدول بالتنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية. وعلاوة على ذلك، وافقت هذه الدول على جملة أمور منها أن تعيد تأكيد دعمها لإنشاء منتدى معني بالمنحدرين من أصل أفريقي يعمل كآلية تشاور لصالح جميع المنحدرين من أصل أفريقي وكهيئة استشارية لمجلس حقوق الإنسان بشأن ما لدى المنحدرين من أصل أفريقي من صعوبات واحتياجات؛ وأن تدعم مبادرة الجماعة الكاريبية بشأن التعويضات؛ وأن تدعم، على وجه الخصوص، إعداد مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام، مع التشديد على أهمية بدء العمل بشأن مشروع الإعلان هذا في أقرب وقت ممكن، وأن تقدم مساهمات جوهرية في صياغته؛ وأن تعتمد إجراءات إيجابية للحد من الفوارق وأوجه عدم المساواة ومعالجتها، ولتسريع الإدماج الاجتماعي وسد الفجوات في الحصول على التعليم والعمل الناتجة عن المظالم التاريخية والحالية، مع مراعاة خصوصيات كل بلد؛ وأن تعزز وتنفذ تدابير لمكافحة ممارسة التمييز العرقي ومعاينة الجناة وتعزيز برامج تدريب وتوعية موظفي الشرطة والقضاء فيما يخص تحديد هذه الممارسة والتحقيق فيها ومعاينة الجناة.

33- وعُقد الاجتماع الإقليمي لأوروبا وآسيا الوسطى وأمريكا الشمالية بشأن العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي نظّمته المفوضية السامية أيضاً، في جنيف في 23 و24 تشرين الثاني/نوفمبر 2017. وفي الوثيقة الختامية⁽³¹⁾، أكد ممثلو دول من أوروبا وآسيا الوسطى وأمريكا الشمالية من جديد الالتزامات الواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان فيما يتعلق بالمنحدرين من أصل أفريقي. وأكدوا من جديد جملة أمور منها أهمية تنفيذ وإنفاذ تدابير فعالة للقضاء على أي ممارسة "للتمييز العرقي"؛

(29) قرار الجمعية العامة 16/69، الفقرة 29(ج)، وA/68/977، الفقرة 8.

(30) انظر www.un.org/sites/un2.un.org/files/2015-12-03_declaration_of_the_regional_conference_on_the_international_decade_of_people_of_african_descent.pdf

(31) انظر www.un.org/sites/un2.un.org/files/outcome_document_-_regional_meeting_for_europe_central_asia_and_north_america.pdf

وأهمية جمع بيانات إحصائية موثوقة على الصعيدين الوطني والمحلي وتجميعها وتحليلها وتعميمها ونشرها؛ وأهمية اتخاذ جميع التدابير الأخرى الضرورية وذات الصلة لإجراء تقييم منظم لحالة المنحدرين من أصل أفريقي الذين يقعون ضحايا للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

34- وفي الوثيقة الختامية، أكد ممثلو الدول المشاركة مجدداً أهمية مكافحة أشكال التحيز والقولب النمطية الضارة وغير المشروعة التي قد تؤدي إلى العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وفي هذا الصدد، أكدوا مجدداً أهمية تنفيذ أنشطة تثقيفية وثقافية وتوعوية من أجل تشجيع زيادة المعرفة بتنوع التراث والثقافات وبإسهامات المنحدرين من أصل أفريقي في تنمية المجتمعات وتعزيز احترام هذا التنوع. وشددوا أيضاً على أن من المهم أن تبرز الكتب المدرسية وغيرها من المواد التعليمية بدقة الحقائق التاريخية المتعلقة بالمآسي والفظائع الماضية، ولا سيما الرق وتجارة الرقيق، بما في ذلك تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، والاستعمار.

35- وأخيراً، أعربوا عن رغبتهم المستمرة في الدخول في حوار مفتوح وبناء وشفاف مع جميع أصحاب المصلحة، ولا سيما الدول من أفريقيا والمجموعات الإقليمية، فيما يتعلق بتنفيذ برنامج أنشطة العقد، بسبل منها إنشاء منتدى توفره إحدى الآليات القائمة لمتابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان ليكون بمثابة آلية تشاورية. وأعربوا كذلك عن دعمهم لصياغة مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام.

36- وبالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي، نظمت المفوضية السامية أيضاً الاجتماع الإقليمي لأفريقيا بشأن العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي⁽³²⁾، الذي عقد في داكار في 23 و24 تشرين الأول/أكتوبر 2019. وضم هذا الاجتماع الإقليمي أكثر من 400 ممثل عن حكومات دول أفريقية، وخبراء من المنطقة ومن المغربيين، ومكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة وآليات أخرى لحقوق الإنسان، وممثلين عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمجتمع المدني والشباب. وأدرك الاجتماع الإقليمي وعي ممثلي حكومات الدول الأفريقية وأصحاب المصلحة بشأن العقد؛ وأهمية إقامة نصب تذكارية، وتعليم تاريخ الرق وتجارة الرقيق، وتعزيز الجسور بين أفريقيا والمغربيين الأفارقة؛ والروابط بين خطة عام 2030 والعقد.

37- وفي داكار، التقت المفوضية السامية بنشطاء شباب في المجتمع المدني من أفريقيا ومن مغربين أفارقة، وأُعجبت بطاقتهم ومُهجمهم المبتكرة وآرائهم، فضلاً عن اهتمامهم بالعمل مع المفوضية السامية وأصحاب المصلحة الآخرين لتوجيه مزيد من الاهتمام إلى تنفيذ العقد وزيادة الزخم من أجل ذلك. وأثناء وجود المفوضية السامية في داكار، نظمت المفوضية السامية ومفوضية الاتحاد الأفريقي أول "مختبر للشباب" حيث بحث الشباب سبل الاتصال والتواصل مع أقرانهم في جميع أنحاء العالم بشأن العقد وسبل المساهمة فيه، لا سيما من خلال إعداد مواد سهلة الاستخدام وزيادة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات الإنترنت لتسهيل التواصل والتوعية بشأن العقد. واتفق على مواصلة تطوير هذه الأفكار في الأشهر المقبلة.

38- ومنذ إطلاق العقد رسمياً في أديس أبابا في 24 نيسان/أبريل 2018، ما فتئت المفوضية السامية تقدم المشورة لمفوضية الاتحاد الأفريقي وتعمل معها من أجل تنفيذ العقد، بسبل منها تنظيم الندوة القارية للاتحاد الأفريقي التي عقدت في أكرا في أيلول/سبتمبر 2018، والتي وُضعت خلالها خطة عمل لأنشطة الاتحاد الأفريقي في هذا الصدد.

39- وكان للفريق المشترك المعني بمكافحة العنصرية وبالتنوع التابع للبرلمان الأوروبي دور مركزي في الترويج للعقد، حيث دعا إلى وضع استراتيجيات وخطط بشأن مكافحة العنصرية وبشأن قضايا محددة مثل كره الأفارقة. وفي 26 آذار/مارس 2019، اعتمد البرلمان الأوروبي لأول مرة قراراً بشأن الحقوق الأساسية للمنحدرين من أصل أفريقي، أقر فيه بأن مصطلحات "كره الأفارقة" و"رهاب الأفارقة" و"العنصرية ضد السود" تشير إلى شكل محدد من أشكال العنصرية، بما في ذلك أي فعل من أفعال العنف أو التمييز، التي تغذيها الانتهاكات التاريخية والقوالب النمطية السلبية وتؤدي إلى إقصاء المنحدرين من أصل أفريقي وتجريدتهم من إنسانيتهم⁽³³⁾.

40- ومنذ بداية العقد، تتعاون المفوضية السامية مع الفريق المشترك المعني بمكافحة العنصرية وبالتنوع التابع للبرلمان الأوروبي ومع مؤسسات الاتحاد الأوروبي، مثل اللجنة الأوروبية المناهضة للعنصرية والتعصب ووكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، بشأن القضايا المتعلقة بجمع البيانات، ودور المؤسسات الوطنية، وخطاب الكراهية وجرائم الكراهية، وخطط العمل الوطنية في إطار العقد.

واو- دعم الهيئات الحكومية الدولية وآليات حقوق الإنسان والتعاون معها

41- تؤدي المفوضية السامية وظيفتها أمانة مهمة في دعم مختلف الهيئات الحكومية الدولية وآليات حقوق الإنسان التي تعمل من أجل تنفيذ برنامج أنشطة العقد، أي المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، واللجنة المختصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بوضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان.

42- ويضطلع فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي بدور حاسم في تقديم مقترحات للقضاء على التمييز العنصري ضد المنحدرين من أصل أفريقي. ومنذ عام 2005، أجريت أكثر من 19 زيارة قطرية لتقصي الحقائق، مما أتاح للخبراء الاطلاع مباشرة على قضايا التمييز العنصري التي تؤثر في المنحدرين من أصل أفريقي وتقديم توصيات معدة خصيصاً لتحسين حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي⁽³⁴⁾. وتسمح هذه الزيارات القطرية أيضاً بالتفاعل مع المسؤولين الحكوميين والمجتمع المدني والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي ويمكن أن تنبثق عنها أفكار وإجراءات، مثل الاعتذار الذي قدمته حكومة بلجيكا عن اختطاف أطفال مختلطي الأعراق في المستعمرات السابقة المتمثلة حالياً في بوروندي ورواندا والكونغو⁽³⁵⁾، والمبادرات الجارية لتغيير أسماء شوارع في ألمانيا⁽³⁶⁾. وهذه الزيارات القطرية مفيدة للدول، ولهذا السبب تُشجّع البلدان الأخرى على توجيه دعوات إلى الفريق العامل لإجراء زيارات أو متابعة زيارات في المستقبل.

43- وأدلت المفوضية السامية ببيان افتتاحي في حدث خاص عُقد في جنيف في 9 كانون الأول/ديسمبر 2019 بعنوان "ضمان الاعتراف والعدالة والتنمية". ونظم هذا الحدث فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، والمفوضية السامية، ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي، والبعثات

(33) قرار البرلمان الأوروبي المؤرخ 26 آذار/مارس 2019 بشأن الحقوق الأساسية للمنحدرين من أصل أفريقي في أوروبا (RSP/2018/2899)، متاح في: www.europarl.europa.eu/doceo/document/B-8-2019-0212_EN.html.

(34) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Racism/WGAfricanDescent/Pages/CountryVisits.aspx.

(35) A/HRC/42/59/Add.1، الفقرة 38.

(36) A/HRC/36/60/Add.2، الفقرة 10.

الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف لكل من بربادوس، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، وغيانا، وهايتي. وقد أذكى هذا الحدث الوعي بالعدالة وبإعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام، وسمح بتبادل الآراء بشأنهما وحشد الدعم لهما من الدول ومنظمات المجتمع المدني وعامة الجمهور. ودعا المتحدثون من السفراء الدول وأصحاب المصلحة الآخرين إلى توفير الزخم السياسي لتنفيذ برنامج أنشطة العقد.

44- وعقدت المفوضية السامية منذ ذلك الحين عدة اجتماعات مع رؤساء آليات متابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان وهيئات المعاهدات، وكذلك مع مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، لزيادة التعاون وتسريع تنفيذ العقد.

زاي- العمل مع كيانات الأمم المتحدة لتنفيذ برنامج أنشطة العقد

45- نظم صندوق الأمم المتحدة للسكان، بشراكة مع المفوضية السامية وحكومة كوستاريكا وغيرهما من أصحاب المصلحة، فعاليات للدعوة إلى الحوار وتشجيعه بشأن القضايا التي تؤثر في النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي. ويدعم الصندوق أيضاً المؤسسات الوطنية في تعزيز قدراتها على جمع البيانات السكانية وتصنيفها وتحليلها بهدف تحسين الوضع الإحصائي للمنحدرين من أصل أفريقي في السياسات الوطنية، بما في ذلك في شيلي وكولومبيا ونيكاراغوا وهايتي.

46- وتعمل المفوضية السامية مع اليونسكو في عدة مجالات لتنفيذ برنامج الأنشطة، بسبل منها إدارة النصب التذكارية والمسارات، وتطوير المواد التعليمية والترويجية، وتنظيم سلسلة من الاجتماعات المواضيعية لتعميق التفكير في قضايا محددة متعلقة بالمنحدرين من أصل أفريقي لم تُستكشف بعد بالكامل⁽³⁷⁾. وتتعاون المفوضية السامية مع اليونسكو في "مشروع طريق الرقيق"، الذي احتفل بذكره السنوية الخامسة والعشرين في عام 2019⁽³⁸⁾.

47- وتنسق المفوضية السامية شبكة الأمم المتحدة المعنية بالتمييز العنصري وحماية الأقليات⁽³⁹⁾، وهي شبكة تضم أكثر من 20 إدارة ووكالة وبرنامجاً وصندوقاً للأمم المتحدة، حددت جميعها جهات تنسيق لهذا الغرض، وتهدف إلى معالجة قضايا التمييز العنصري وحماية الأقليات القومية والإثنية واللغوية والديني، بما في ذلك القضايا المتعلقة بالأشكال المتعددة والمتقاطعة للتمييز على أساس نوع الجنس، والإعاقة، والعمر، من بين أسس أخرى. واعتمدت الشبكة مؤخراً بياناً بعنوان "عدم ترك أحد خلف الركب" لتأكيد أهمية مكافحة التمييز العنصري وحماية الأقليات في سياق أزمة كوفيد-19. وتوفر الشبكة نظاماً جيداً لزيادة التعاون بين الوكالات بشأن القضايا التي تؤثر في المنحدرين من أصل أفريقي.

48- وكثيراً ما يُضطلع بعمل المفوضية السامية لتنفيذ برنامج الأنشطة على أرض الواقع من خلال مكاتبها الميدانية في جميع أنحاء العالم. وقد تمكنت المفوضية السامية أيضاً من الاعتماد على الدعم المقدم من كيانات الأمم المتحدة الرئيسية، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأفريقيا وآسيا.

(37) انظر <https://en.unesco.org/internationaldecadeforpeopleofafricandescent>

(38) انظر <https://en.unesco.org/themes/fostering-rights-inclusion/slave-route>

(39) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Minorities/Pages/UNNetworkRacialDiscriminationProtection

.Minorities.aspx

حاء- دعم الفضاء المدني للمنحدرين من أصل أفريقي، وخاصة الشباب المنحدرون من أصل أفريقي

49- وفر العقد إطاراً لعدة مئات من المجموعات الشعبية ومجموعات المجتمع المدني والائتلافات والشبكات وحركات المنحدرين من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم وشكل مصدر إلهام لها. وكانت هناك اجتماعات وحلقات دراسية ومسابقات ومؤتمرات وحلقات نقاش ومدونات واستشارات وحفلات موسيقية و"أحداث بشأن التحرر" وعُقدت مؤخرًا ندوات عبر الإنترنت وأحداث أخرى عبر الإنترنت⁽⁴⁰⁾. وعلى سبيل المثال، تولت المفوضية السامية خلال السنوات الثلاث الماضية رعاية عرض الأزياء Afrodisée في جنيف وشاركت فيه، وهو حدث يهدف إلى إذكاء الوعي بالعقد وتوجيه الانتباه إلى ثقافات وتاريخ أفريقيا والمنحدرين من أصل أفريقي، وتعريف جمهور أوسع بالمصممين المنحدرين من أصل أفريقي⁽⁴¹⁾.

50- وقدمت المفوضية السامية المشورة والمساعدة والدعم لعدد كبير من إجراءات ومبادرات المجتمع المدني. وفي كل اجتماع إقليمي وفي معظم المشاورات والحلقات الدراسية والأحداث التي تنظمها أو تدعمها المفوضية السامية، تحرص على مشاركة وحضور ممثلي المجتمع المدني المنحدرين من أصل أفريقي، بمن فيهم الشباب والنساء، وتكفل ذلك جزئياً من خلال تمويل ودعم مشاركتهم.

51- وبالإضافة إلى ذلك، ساهمت المفوضية السامية بشكل استباقي في بناء شبكة عالمية تضم أكثر من 1 000 جهة من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني المعنية بتعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي، عن طريق التوعية وتنظيم بعثات والمشاركة في الاجتماعات والحلقات الدراسية الإقليمية واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي وتوفير الزمالات. وتتعاون المفوضية السامية حالياً مع هذه الجهات الفاعلة وتتواصل وتتشاور معها بشكل فعال ومباشر بشأن القضايا المتعلقة بالعقد.

52- وعلاوة على ذلك، تنسق المفوضية السامية برنامج زمالات لفائدة المنحدرين من أصل أفريقي منذ عام 2011، للمساعدة في تمكين الشباب المنحدرين من أصل أفريقي عن طريق تقاسم المعارف معهم وإطلاعهم على نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويُتوقع من الحاصلين على الزمالات المساهمة في تطوير التشريعات والسياسات والبرامج في بلدانهم والاضطلاع بأنشطة توعوية فعالة في مجتمعاتهم. وقد شارك في برنامج الزمالة ثلاثة وثمانون شخصاً من 31 بلداً: الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وأستراليا، وإسرائيل، وألمانيا، وأوروغواي، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرازيل، وبربادوس، وبنما، وبولندا، وبيرو، وجامايكا، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، والصين، وغيانا، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليغرافية)، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، وهندوراس، وهولندا (وكوراساو على وجه التحديد)، والولايات المتحدة. وشكلت النساء أكثر من 70 في المائة من الحاصلين على الزمالات. ومنذ عام 2015، قدمت المفوضية السامية الدعم المالي والفني للمبادرات والمشاريع التي يضطلع بها من حصلوا على زمالات في وقت سابق من خلال تقديم منح مالية لتنفيذ العقد والخطط الأخرى. وتتواصل المفوضية السامية تعزيز برنامجها الخاص بالزمالات، على النحو الذي يقتضيه برنامج الأنشطة⁽⁴²⁾.

(40) انظر www.un.org/en/observances/decade-people-african-descent/past-events.

(41) انظر <https://afrodyssee.ch/en/home-en/>.

(42) قرار الجمعية العامة 69/16، المرفق، الفقرة 29(و).

طاء- إجراء الأبحاث وجمع المعلومات وبناء القدرات

53- أجرت المفوضية السامية، بالتعاون مع اليونسكو ومؤسسات أكاديمية ومنظمات المجتمع المدني، أبحاثاً موضوعية فيما يتعلق بالركائز الثلاث للعقد: الاعتراف والعدالة والتنمية. وقد ساهم بعض هذه الأبحاث في الاعتراف بالإرث التاريخي للاسترقاق وإسهامات المنحدرين من أصل أفريقي في المجتمع. ونفذت عدة مشاريع بالتعاون مع اليونسكو، مثل إصدار منشور أكاديمي مشترك بين اليونسكو والمفوضية السامية بشأن الاسترقاق في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وإنشاء مدونة عن التراث الثقافي للمنحدرين من أصل أفريقي، وإصدار المنشور المعنون " *Slavery, Resistance and Abolitions: A Plural Perspective* " (الرق ومقاومته وإلغاؤه: منظور تعددي)⁽⁴³⁾.

54- وأجرت المفوضية السامية أبحاثاً بشأن عدد من القضايا المواضيعية ذات الصلة، بما في ذلك الوصول إلى العدالة، والتنميط العرقي، وجمع البيانات والمؤشرات، والقوالب النمطية العرقية، والنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي، والتمييز المتعدد والمشدد، والتحريض على الكراهية العنصرية وخطاب الكراهية، والرق وتجارة الرقيق، والحق في التنمية. وعقدت أيضاً اجتماعات إعلامية ودورات تدريبية عديدة بشأن العقد ومحتواه المواضيعي من أجل بناء قدرات الدول وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والشركاء الآخرين.

55- واستجابة لطلب ورد في برنامج الأنشطة، أدرجت المفوضية السامية في قاعدة بيانات مكافحة التمييز⁽⁴⁴⁾ فرعاً إلكترونياً خاصاً بالعقد يجري تحديثه بانتظام بالمعلومات والوثائق ذات الصلة ببرنامج الأنشطة⁽⁴⁵⁾.

باء- الاتصالات وإذكاء الوعي بشأن العقد

56- منذ بداية العقد، تعمل المفوضية السامية بشكل وثيق مع إدارة التواصل العالمي بشأن مواد إذكاء الوعي بشأن العقد والترويج له⁽⁴⁶⁾، بسبل منها تحديث الموقع الشبكي الرسمي الخاص بالعقد⁽⁴⁷⁾.

57- وأنتجت المفوضية السامية عدداً من المواد، بما في ذلك دفتر ملاحظات مع مفتاح USB، وعدة ملصقات وبطاقات بريدية، ومنشورات عن: النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي⁽⁴⁸⁾؛ والرق ومقاومته وإلغاؤه⁽⁴⁹⁾؛ وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي؛ ومجلد بغلاف جلدي ومحدود الإصدار عن التاريخ والذاكرة والتراث. وتتاح المنشورات بشكل عام باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية، وتوزع على نطاق واسع من خلال المكاتب الميدانية وفي الأحداث التي تنظمها المفوضية السامية.

Ali Moussa Iye, Nelly Schmidt and Paul E. Lovejoy, eds., *Slavery, Resistance and Abolitions: A Plural Perspective* (2020) (43)

قرار الجمعية العامة 16/69، الفقرة 29(ز). (44)

انظر <https://adsdatabase.ohchr.org/SitePages/Anti-discrimination%20database.aspx> (45)

انظر <https://www.un.org/ar/observances/decade-people-african-descent/promotional-materials> (46)

انظر <https://www.un.org/ar/observances/decade-people-african-descent/articles-publications> (47)

انظر www.un.org/sites/un2.un.org/files/women_and_girls_of_african_descent_web.pdf (48)

Ali Moussa Iye, Nelly Schmidt and Paul E. Lovejoy, eds., *Slavery, Resistance and Abolitions: A Plural Perspective* (2020) (49)

58- وأنتجت المفوضية السامية أيضاً قرصاً مدجماً يجمع الوثائق المتعلقة بالعقد، ومواد سمعية وبصرية ومواد تدريبية، وهي بصدد تعزيز حضورها على وسائل التواصل الاجتماعي فيما يخص العقد.

كاف- المساءلة والعدالة التعويضية

59- تشكل العدالة والمساءلة، في إطار حقوق الإنسان، عنصرين حيويين للجبر وتخفيف الضرر. وعلاوة على ذلك، تشكل العدالة التعويضية جزءاً من تفكير وحوار المجتمع الدولي فيما يتعلق بالمنحدرين من أصل أفريقي، على الأقل منذ اعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان اللذين يشددان على أن الرق وتجارة الرقيق، بما في ذلك تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، من بين المصادر والأسباب والأشكال والمظاهر المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب⁽⁵⁰⁾.

60- وفي إطار ركيزة العدالة في برنامج أنشطة العقد، ينبغي للدول أن تتخذ المزيد من التدابير لضمان العدالة وتكريم ذكرى ضحايا هذه المآسي عن طريق جملة أمور منها الاعتراف بالمعاناة الجمة والشروع التي قاسها الملايين من الرجال والنساء والأطفال نتيجة لممارسات الرق، وتجارة الرقيق، وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، والاستعمار، والفصل العنصري، والإبادة الجماعية، والمآسي التي حدثت في الماضي. ومن الجدير بالذكر أن بعض الدول بادرت إلى الاعتذار ودفعت تعويضات، حيثما كان ذلك مناسباً، عما ارتكبت من انتهاكات جسيمة وواسعة النطاق. وبالإضافة إلى هذه الخطوات، لا بد من عمليات كشف الحقيقة. وتُدعى الدول التي لم تتخذ بعد خطوات شاملة نحو العدالة والمصالحة ولأم الجراح إلى القيام بذلك من أجل إيجاد وسيلة للإسهام في استعادة الضحايا لكرامتهم الإنسانية. ومن هذا المنطلق، فإن جميع الدول المعنية مدعوة إلى اتخاذ تدابير مناسبة وفعالة لوقف الآثار المستمرة لتلك الممارسات أو عكس مسارها، مع أخذ التزاماتها الأخلاقية بعين الاعتبار. ويُدعى المجتمع الدولي وأعضاؤه إلى تكريم ذكرى ضحايا المآسي المذكورة أعلاه بغية إغلاق تلك الفصول المظلمة من التاريخ وباعتبار أن ذلك وسيلة للمصالحة ولأم الجراح⁽⁵¹⁾.

61- وفي السنوات التي انقضت منذ اعتماد العقد، كانت هناك موافقة عامة متنامية ببطء على أن التوقيت مناسب للنظر في المسائل المتعلقة بالتعويضات والعدالة التعويضية. وفي العديد من البلدان، جرت مناقشات وتبادلات للآراء في مجتمعات المنحدرين من أصل أفريقي وبين عامة الناس، وبرزت خطابات وطنية وعامة بشأن مسألة التعويضات والمنحدرين من أصل أفريقي.

62- وما فتئت منظمات إقليمية مثل الاتحاد الأفريقي ولجنة التعويضات التابعة للجماعة الكاريبية تدرس وتقدم مقترحات بشأن العدالة التعويضية فيما يخص الرق وتجارة الرقيق واسترقاق المنحدرين من أصل أفريقي. وفي 26 آذار/مارس 2019، اعتمد البرلمان الأوروبي، لأول مرة، قراراً بشأن الحقوق الأساسية للمنحدرين من أصل أفريقي في أوروبا، وذكر فيه أن مصطلحات "كره الأفارقة" و"رهاب الأفارقة" و"العنصرية ضد السود" تشير إلى شكل محدد من أشكال العنصرية يرتبط بالهياكل القمعية التاريخية للاستعمار وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، مثلما اعترف بذلك مفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، فإن الاسترقاق، والعمل الجبري، والفصل العنصري، والمذابح، والإبادة الجماعية في سياق الاستعمار الأوروبي وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي ظلت إلى حد كبير غير معترف بها وخارج الحساب على المستوى المؤسسي في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي⁽⁵²⁾.

(50) A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل-أولاً، الفقرات 13-14 و 33-35.

(51) قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 17 (ط)-(ك).

(52) انظر www.europarl.europa.eu/doceo/document/B-8-2019-0212_EN.html.

63- وفي البيان السالف الذكر الذي أدلت به مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أثناء المناقشة العاجلة التي جرت في الدورة الثالثة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، أوضحت ما يلي:

يكمن وراء العنف العنصري اليوم والعنصرية النظامية والتمييز في أداء الشرطة، الفشل في الاعتراف بتركة تجارة الرقيق والاستعمار والتصدي لها. فمن أجل بناء أسس للمساواة أكثر صلابة، نحتاج إلى إدراك نطاق التمييز النظامي بشكل أفضل، على أساس بيانات مصنّفة بحسب الإثنية والعرق... ونحتاج أيضاً إلى تصحيح قرون من العنف والتمييز، عبر تقديم اعتذارات رسمية وكشف الحقيقة وجبر الضرر بأشكال مختلفة⁽⁵³⁾.

64- وتمثل عمليات كشف الحقيقة والحوارات على الصعيد الوطني، والمبادرات الإقليمية والدولية الأوسع نطاقاً، خطوة مهمة نحو القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ضد المنحدرين من أصل أفريقي. ويمكن للحقيقة والمصالحة المساهمة في تحقيق العدالة التعويضية رغم أنهما لا تقدمان حلاً مثاليًا. ومن الجدير بالذكر أن المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب قد أشارت أيضاً إلى كشف الحقيقة في تقريرها الأخير المقدم إلى الجمعية العامة⁽⁵⁴⁾. وتتمتع المفوضية السامية بحبرة في مجال العدالة الانتقالية وهي على استعداد للمساعدة في إجراء مثل هذه المناقشات والحوارات.

لام- المنتدى المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي

65- منذ اعتماد برنامج الأنشطة، تُوحي إنشاء منتدى معني بالمنحدرين من أصل أفريقي ليكون بمثابة آلية للتشاور بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني والأمم المتحدة وجميع أصحاب المصلحة الآخرين خلال العقد.

66- وبين عامي 2015 و2018، حدد مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة، في قرارات متتالية، بعض طرائق عمل هذا المنتدى⁽⁵⁵⁾. وفي 10 أيار/مايو 2019، عقدت المفوضية السامية والبعثة الدائمة لكوستاريكا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف مشاورات لمدة يوم كامل مع أكثر من 200 مشارك، بمن فيهم ممثلون عن الحكومات، وآليات الأمم المتحدة، وكياناتها ووكالاتها المتخصصة، والمجتمع المدني، والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي من جميع المناطق. ولأول مرة، شاركت عدة ائتلافات من المجتمع المدني تمثل مئات المنظمات غير الحكومية من أوروبا وأمريكا الشمالية وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في مشاورات مسبقة مستفيضة وصاغت مقترحات ملموسة، مما يشير إلى مستوى عالٍ للغاية من الاهتمام بالمنتدى ومن التطلعات المشتركة إليه لدى المنحدرين من أصل أفريقي⁽⁵⁶⁾. وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، رحبت الجمعية العامة بقرار إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي وبالمناقشات البناءة التي عقدت في جنيف حول طرائق عمل المنتدى الدائم، وقررت تحديد هذه الطرائق في دورتها الرابعة والسبعين⁽⁵⁷⁾.

(53) انظر

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25968&LangID=A>

(54) A/74/321.

(55) قرارا مجلس حقوق الإنسان 17/30 و33/34 وقرار الجمعية العامة 262/73.

(56) A/PFPAD/2019/1.

(57) القرار 137/74، الفقرتان 13 و15. وقد تأخرت المناقشات بشأن المنتدى الدائم بسبب جائحة كوفيد-19 ومن المتوقع مواصلة خلالها الدورة الخامسة والسبعين.

67- ويتمثل أحد الإنجازات الحاسمة في منتصف العقد في اعتماد طرائق عمل المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي وشكله وجوانبه الموضوعية والإجرائية، وهو إنجاز سيسهم في تنفيذ برنامج أنشطة العقد. وقد شجعت المفوضية السامية الدول الأعضاء، سواء في البيانات العامة أو في المناقشات مع الوفود، على التعجيل بالنظر في هذه الطرائق والتفاوض عليها.

رابعاً- الإجراءات اللازمة الأخرى

68- بالنظر إلى ما سبق، هناك حاجة ماسة في منتصف العقد إلى مزيد من الإجراءات من جانب الدول وجميع أصحاب المصلحة الآخرين على عدد من الجبهات. وقد أُحرز بعض التقدم في التنفيذ، وأدت المفوضية السامية دوراً هاماً في التنسيق والتنفيذ في هذا الصدد، على النحو المبين أعلاه. ومع ذلك، فإن وتيرة تنفيذ برنامج الأنشطة يجب أن تتسارع وتواكب مطالب العدالة والاعتراف والتنمية المعرب عنها حالياً في جميع أنحاء العالم.

69- وتُوجّه التوصيات التالية إلى الدول وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين بهدف تعزيز وتسريع تنفيذ برنامج الأنشطة الخاص بالمنحدرين من أصل أفريقي في جميع المناطق.

ألف- زيادة مشاركة الدولة وتكثيف العمل

70- ينبغي للدول أن تكثف الإجراءات على جميع المستويات لتنفيذ برنامج الأنشطة الخاص بالمنحدرين من أصل أفريقي على الصعيد الوطني. وينبغي لها وضع خطط عمل وسياسات وطنية محددة وإنشاء مؤسسات أو إصلاحها لتحسين حياة المنحدرين من أصل أفريقي وإشراكهم في صنع القرار وفي المنظمات العامة.

71- ويمثل إطلاق العقد فعلاً رمزياً وأساسياً لتنفيذ برنامج الأنشطة. وينبغي للدول أن تعترف بالعقد وتطلقه في أقرب وقت ممكن.

72- وينبغي للدول أن تعزز جهودها لجمع البيانات المصنفة والمعلومات عن حالة المنحدرين من أصل أفريقي، التي ستسهم بشكل كبير في صياغة السياسات والبرامج والمبادرات المحددة الأهداف.

73- وينبغي للدول زيادة التعاون بهدف إحراز التقدم فيما يتعلق بوضع طرائق تشغيلية للمنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي وصياغة إعلان بشأن المنحدرين من أصل أفريقي. وينبغي لها أيضاً اغتنام مناسبة الذكرى السنوية العشرين للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المقرر الاحتفال به في عام 2021، لكي تجدد التزامها السياسي بإعلان وبرنامج عمل ديربان ولكي تفعل، في هذا السياق، جهودها الرامية إلى تنفيذ برنامج الأنشطة.

باء- التواصل بشكل أفضل وبطرق رقمية بشأن العقد

74- طلبت الجمعية العامة، في قرار صدر مؤخراً، إلى المفوضية السامية وإدارة التواصل العالمي مواصلة جهود التوعية والحملات الإعلامية لدعم العقد من خلال استخدام شبكات التواصل الاجتماعي والوسائط الرقمية، بما في ذلك توزيع نسخ مقتضبة من مواد يسهل الاطلاع عليها والوصول إليها على نطاق واسع⁽⁵⁸⁾. وستكون هناك حاجة أيضاً إلى بذل مزيد من الجهود لتنظيم حملة

(58) القرار 137/74، الفقرة 16.

توعية بالعقد، على النحو المطلوب تحديداً في برنامج الأنشطة،⁽⁵⁹⁾ من أجل إعلام عامة الجمهور بتاريخ ومساهمات المنحدرين من أصل أفريقي في مجالات شتى منها التنمية العالمية، وبالتحديات التي يواجهونها، وتجاربهم المعاصرة، وأحوالهم فيما يتعلق بالتمتع بحقوق الإنسان.

75- وللمضي قدماً، يجب أن يكتسب العقد ظهوراً وتأثيراً رقميين كبيرين. وسيساعد الحضور الرقمي المتزايد في إذكاء الوعي بشأن العقد والعديد من المواضيع والأنشطة المهمة التي ينبغي تنفيذها وتلك التي تُنجز بالفعل في جميع أنحاء العالم في قطاعات مختلفة.

76- ولم تُستغل بعد الإمكانيات الكاملة للتكنولوجيا الرقمية للمساعدة في الإعلام، والتوعية، وبناء القدرات، وتعزيز الالتزام، وتشجيع العمل بشأن الركائز الثلاث للعقد - الاعتراف والعدالة والتنمية. ويمكن تحقيق هذه الإمكانيات من خلال دعم إبداع وأفكار وشبكات الشباب.

77- وستعمل المفوضية السامية وإدارة التواصل العالمي من أجل إعداد استراتيجية مجددة للتواصل العالمي بشأن العقد، ويجب أن يصبح العقد رقمياً.

جيم- التشاور والتعاون مع المنحدرين من أصل أفريقي، بسبل منها إشراك الشباب

78- إن عملية تنفيذ العقد أساسية لتنفيذ الأنشطة نفسها. ومن المهم أن تساعد الدول المجتمع المدني على المشاركة في الاجتماعات والمشاورات والأنشطة المتعلقة بالعقد على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وتُدعى الدول والمنظمات الإقليمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة على وجه التحديد إلى تيسير مشاركة المجتمع المدني من بلدان ومناطق كلٍّ منها⁽⁶⁰⁾.

79- وعلاوة على ذلك، ينبغي لجميع أصحاب المصلحة أن يدعموا ويهيئوا الفضاء المدني للشباب من أجل الاتصال والتواصل مع أقرانهم في جميع أنحاء العالم بشأن العقد ومن أجل المساهمة في تنفيذ العقد.

80- وقد حثت الجمعية العامة الدول على ضمان التخطيط لأنشطة وأهداف العقد وتنفيذها وفقاً للفقرة 10 من برنامج الأنشطة وعلى أساس التشاور والتعاون الكاملين مع المنحدرين من أصل أفريقي⁽⁶¹⁾. ومن المهم أن يشارك المجتمع المدني بصورة أكثر وعياً وفعالية في تنفيذ العقد. ومن الضروري إشراك الشباب والنساء واستشارتهم بشأن جميع أنشطة العقد في المستقبل.

دال- مناقشة المساءلة والعدالة التعويضية

81- يتزايد اعتراف المجتمع الدولي بالصلات التاريخية بين الرق وتجارة الرقيق، بما في ذلك تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، والتمييز العنصري ضد المنحدرين من أصل أفريقي. وتشكل الاعتذارات الرسمية وعمليات كشف الحقيقة والتعويضات بعض سبل الاعتراف بمظاهر العنصرية هذه ومعالجتها. والمفوضية السامية مستعدة، بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين بمن فيهم ممثلو المجتمع المدني المنحدرون من أصل أفريقي، أن تقدم الدعم، إذا طلب منها، لهذه المناقشات والحوارات بشأن المساءلة والعدالة التعويضية فيما يخص القضايا المتعلقة بالمنحدرين من أصل أفريقي باعتبار ذلك خطوة نحو القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

(59) قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرة 29(ج).

(60) قرار الجمعية العامة 137/74، الفقرة 14.

(61) قرار الجمعية العامة 16/69، الفقرة 2.

هاء- تحديد طرائق عمل المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي

82- ترى المفوضة السامية، وهي منسقة العقد، أن المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي ينبغي أن يكون بمثابة آلية تشاورية مهمة للمنحدرين من أصل أفريقي فيما يخص القضايا التي تؤثر في حقوقهم الإنسانية⁽⁶²⁾. وينبغي أن يعمل المنتدى الدائم كمنبر يمكن المنحدرين من أصل أفريقي من التعبير عن آرائهم بشأن القضايا المواضيعية الرئيسية التي تؤثر فيهم بصورة مباشرة، بما في ذلك تنفيذ برنامج أنشطة العقد. ومن شأن المنتدى أن يؤدي إلى تسريع المكاسب التي حققتها تحركات المنحدرين من أصل أفريقي حتى الآن وأن يكون جهة تنسيق إضافية لاتخاذ إجراءات من شأنها أن تسهم في تحسين حالة حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي.

83- وقد تأخرت المناقشات بشأن المنتدى الدائم المقرر عقدها خلال الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة بسبب عدم الاتفاق على طرائق عمله وبسبب جائحة كوفيد-19 التي أثرت في عقد الاجتماعات الحكومية الدولية.

84- ومع ذلك، ينبغي للدول أن تتفق على طرائق عمل المنتدى الدائم وشكله وجوانبه الموضوعية والإجرائية، مع مراعاة المساهمات الواردة من ممثلي المجتمع المدني المنحدرين من أصل أفريقي، وستوفر لها المفوضية السامية الدعم التقني ودعم الأمانة اللازمين لذلك. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول أيضاً أن تضمن توفير ما يكفي من التمويل والموظفين للمنتدى الدائم.

واو- التفاوض على مشروع إعلان بشأن المنحدرين من أصل أفريقي

85- أجريت مناقشات أولية حول مشروع إعلان بشأن المنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك في الاجتماعات الإقليمية التي عُقدت في برازيليا وجنيف وداكار، حيث نظر المشاركون في أهداف مشروع الإعلان ومحتواه. وينبغي أن تُسهم المناقشات التي تجري في هذه الاجتماعات الإقليمية، ومساهمات وإفادات ممثلي المجتمع المدني المنحدرين من أصل أفريقي، في المفاوضات اللاحقة المتعلقة بمشروع إعلان بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام.

86- وينبغي أن تكون إحدى النتائج الرئيسية للعقد هي اعتماد إعلان بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام يحدد بشكل رسمي الحالة الراهنة والمستقبلية فيما يتعلق بالمنحدرين من أصل أفريقي. وقد أبرزت جائحة كوفيد-19 ضرورة تركيز الاهتمام على حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي من أجل ضمان معالجة الثغرات في مجال تمتعهم بحقوقهم. ومن شأن هذا الإعلان أن يتناول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن الحقوق المدنية والسياسية، ومجالات مثل الوصول إلى العدالة وإنفاذ القانون. وتشجع المفوضة السامية بقوة جميع أصحاب المصلحة على تسريع المفاوضات بشأن هذا الإعلان، واعتماد نهج شامل، واستشارة المنحدرين من أصل أفريقي من جميع أنحاء العالم ومشاركتهم على نحو فعال.

(62) قرار الجمعية العامة 137/74، الفقرة 13.

زاي- تمويل العقد

- 87- عند إعلان العقد، دعت الجمعية العامة إلى تخصيص تمويل يمكن التنبؤ به من الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية للأمم المتحدة من أجل تنفيذ لبرنامج عمل العقد والأنشطة المضطلع بها في إطاره تنفيذاً فعالاً⁽⁶³⁾.
- 88- ويدعم التمويل من الميزانية العادية بعض الأعمال الأساسية في إطار العقد، بما في ذلك الاجتماعات الإقليمية وتوفير الزمالات للمنحدرين من أصل أفريقي، لكنه لا يكفي لإحراز التقدم المطلوب لتنفيذ برنامج الأنشطة. وعلى الرغم من إدراك القيود المالية الحالية، فإن أهمية قضايا العقد تتطلب توفير المزيد من الدعم المالي على الصعيدين الوطني والدولي.
- 89- وينبغي تخصيص أموال محددة لمشاركة الشباب مشاركة كبيرة في العقد، وكذلك لتحسين ظهور العقد في وسائل التواصل الاجتماعي وزيادة المشاركة فيه. وينبغي أيضاً النظر في مصادر تمويل من مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة.
- 90- وتُشجع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الخاصة والأفراد، فضلاً عن الجهات المانحة الأخرى القادرة، على أن تساهم في الصندوق الاستئماني لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري، من أجل دعم مشاركة المجتمع المدني وإذكاء الوعي، والمساهمة على وجه الخصوص في المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي.

(63) القرار 237/68، الفقرة 3.